

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية لمساهمي شركة الدار العقارية ش.م.ع

يسر مجلس إدارة شركة الدار العقارية ش.م.ع (الشركة) دعوة السادة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العمومية، والمقرر انعقاده في تمام الساعة الثالثة من ظهر يوم الإثنين الموافق 30 ديسمبر 2024، وذلك في المقر الرئيسي للشركة الكائن في مبنى الدار سكوير، جزيرة ياس، أبوظبي للظهور الشخصي، أو من خلال المشاركة في الاجتماع عن طريق استخدام تقنية الحضور عن بعد من خلال استخدام رابط حضور الاجتماع الذي سيتم إرساله إلى المساهمين عبر الرسائل النصية القصيرة أو البريد الإلكتروني، بعد تسجيل حضورهم لتمكين المساهمين من حضور الاجتماع افتراضياً ومناقشة جدول الأعمال والتصويت الإلكتروني على كل قرار بشكل مباشر أثناء انعقاد الاجتماع، وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

موضوعات التي تتطلب قراراً خاصاً:

1. الموافقة على إصدار السندات أو الصكوك بالشروط التالية: (أ) أن تكون غير قابلة للتحويل إلى أسهم في شركة الدار العقارية ش.م.ع: (ب) أن تكون متساوية و تابعة للديون العليا لشركة الدار العقارية ش.م.ع: و (ج) أن تكون دائمة (أي بدون تاريخ استحقاق ثابت) أو ذات مدة محددة (على سبيل المثال من 5 سنوات إلى 60 سنة)، بمبلغ إجمالي مستحق لا يتجاوز 1.5 مليار دولار أمريكي (أو ما يعادله). سيتم عرض هذه الأدوات المالية دولياً على المستثمرين المؤهلين داخل وخارج دولة الإمارات العربية المتحدة، في أي وقت، سواء بشكل مباشر أو من خلال شركة ذات غرض خاص، بشرط أن يتم ذلك وفقاً للمرسوم بقانون اتحادي رقم 32 لسنة 2021 بشأن الشركات التجارية.
2. تفويض مجلس إدارة الشركة (المجلس)، أو أي شخص مخول من قبل المجلس، باتخاذ جميع القرارات والإجراءات الضرورية لتنفيذ القرارات المذكورة في البند (1) أعلاه، كما يتم تفويض المجلس، أو أي شخص مخول من قبله، بتحديد والموافقة على التوقيت والشروط والوثائق المتعلقة بأي من إصدارات السندات أو الصكوك المذكورة.

ملاحظات:

1. بناء على توجيهات هيئة الأوراق المالية والسلع، على مساهمي الشركة الذين سيحضرون عن بعد تسجيل الحضور للتمكّن من التصويت على بند الجمعية العمومية إلكترونياً. يفتح باب التسجيل اعتباراً من الساعة الثالثة من ظهر يوم الأحد الموافق 29 ديسمبر 2024 ويتم إغلاق التسجيل في تمام الساعة الثالثة من ظهر يوم الإثنين الموافق 30 ديسمبر 2024. بالنسبة للتسجيل الإلكتروني، يرجى زيارة الموقع الإلكتروني التالي: www.smartagm.ae. ويجب على حاملي التوكيلات إرسال نسخة من التوكيلات على عنوان البريد الإلكتروني is@bankfab.com مع الاسم ورقم الهاتف المتحرك لاستلام رسائل نصية للتسجيل.
2. لا يكون انعقاد اجتماع الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن 50% من رأسمال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول، فسيتم عقد الاجتماع الثاني يوم الإثنين الموافق 06 يناير 2025 في نفس الزمان والمكان.
3. يجوز لمن له حق حضور الجمعية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة، أو العاملين في الشركة، أو شركة الواسطة في الأوراق المالية أو العاملين بها، بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة، ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) خمسة بالمئة من رأسمال الشركة، ويمثل ناقصي الأهلية وفاقديها الناخبون عنهم قانوناً.
4. مع مراعاة الفقرتين (1) و (2) من المادة (40) من قرار رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (3) لسنة 2020، يتعيّن أن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة هو التوقيع المعتمد من/لدى الكاتب العدل، أو غرفة تجارة أو دائرة اقتصادية بالدولة، أو بنك أو شركة مرخصة بالدولة شريطة أن يكون للموكل حساب لدى أي منهما، أو أي جهة أخرى مرخص لها للقيام بأعمال التوثيق.
5. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه ليمثله في الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.
6. يكون مالك السهم المسجل في يوم الجمعة الموافق 27 ديسمبر 2024 هو صاحب الحق في التصويت في اجتماع الجمعية العمومية.
7. في حال عدم اكتمال النصاب القانوني للجمعية العمومية في اجتماعها الأول، فإن التوكيلات الصادرة لحضور الاجتماع الأول تعتبر صحيحةً ونافذةً لأي اجتماعات لاحقة ما لم يتم إلغاؤها صراحةً من قبل المساهم المعني بموجب إشعار خطي موجه إلى بنك أبوظبي الأول (عناية دائرة خدمات الإصدار) - ص.ب. 6316 - الطابق الرابع - بناية بنك أبوظبي الأول - مجمع خليفة للأعمال - منطقة القرم، أبوظبي، وذلك قبل يومين على الأقل من موعد الاجتماع اللاحق.
8. ستقوم الشركة بتسجيل وقائع الاجتماع عن بعد ويحق للمساهمين مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول أعمال الجمعية العمومية وتوجيه الأسئلة إلى مجلس الإدارة ومدقق الحسابات.
9. القرار الخاص هو: القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة المساهمة.
10. يمكن الاطلاع على "دليل حقوق المستثمرين في الأوراق المالية بدولة الإمارات العربية المتحدة" من خلال زيارة الرابط الآتي: https://www.sca.gov.ae/_layouts/download.aspx?SourceUrl=/Arabic/awareness/Publications/SIR_AR.pdf